

سنن البيهقي الكبرى

7866 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عروبة ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنسأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا إسماعيل بن محمد الفسوئي ثنا مكي بن إبراهيم أخبرني سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس أنه قال ٢ رخص للشيخ الكبير والجوز الكبيرة في ذلك وهم يطيقان الصوم أن يفطر إن شاء ويطعم ما كان كل يوم مسكونا ثم نسخ ذلك في هذه الآية { فمن شهد منكم الشهر فليصم } وثبت للشيخ الكبير والجوز الكبيرة إذا كان لا يطيقان الصوم والحامل والمريض إذا خافت وأطعمنا مكان كل يوم مسكونا لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحبلى والمريض إذا خافت والباقي سواء